

الأضحية عن الميت / الاثنين / 6 يوليو 2020م / فتاوي علي الهواء / لفضيلة الدكتور صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

السؤال بعد هذا يقول صاحبه هل تجوز الاضحية عن الميت لقد اقتربت ايام الاضحى. وايام الاضاحي لو رعاك الله الاصل في الاضاحي انها مشروعة في حق الاحياء كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يضحون عن انفسهم ضحى نبيك صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

كل سنة كان يضحى بكبشين اقرنين املحين احدهما عنه وعن اهل بيته والآخر عن من آآ وحد الله من امته وقد اقام في المدينة عشر سنوات يضحى كل سنة ورد هذا في حديث باسناد في مقال - [00:00:26](#)

الاضحية عن الموتى لها احوال ان كان ذلك تبعا للاحياء فهذا مشروع قطعاً والاصل فيه تضحية النبي صلى الله عليه واله وسلم عنه وعن اهل بيته وفي اهل بيته من - [00:00:45](#)

كان قد مات من قبل ان كان تنفيذاً لوصاياهم فلا حرج فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم اما التنفل والتطوع بالاضحية عن الموتى مستخيلين عن الاحياء هذا من مواضع آآ الاجتهاد والنظر بين اهل العلم - [00:00:57](#)
لقد اجاز فقهاء الحنابلة آآ يعني قياساً على جواز الصدقة عن الموتى لكن يبدو ان هذا القول مرجوح لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يضحى عن احد من امواته بخصوصه. لم يفرد احدا ممن سبقه الى الدار الآخرة من اقربائه او اهل بيته باضحية - [00:01:19](#)
مخصوصة لم يضحى عن عمه حمزة ومنزلة حمزة عند نبينا لا تخفى. وحزنه عليه مستفيض ومشهور. ولا عن اولاده الذين ماتوا في حياته. وهم ثلاث بنات متزوجات وثلاث ابناء صغار ماتوا كلهم في حياتي فاطمة فقط الوحيدة التي بقيت على قيد الحياة.
وماتت بعد موته بستة اشهر رضي الله عنها وارضاه - [00:01:43](#)

عن ام المؤمنين خديجة وهي من احب نسائه كما لم يؤثر او لم ينقل او لا نعرف انه نقل عن احد من اصحابه انه ضحى منهم عن احد من امواته. فالذي يبدو - [00:02:06](#)

اننا ندرج الموت تبعا للاحياء فهذا اتبع واقعد واسند واقرب الى مقاصد الشرع المطهر اللهم اهدنا سواء السبيل يا رب العالمين عند وفاة جدتي يوجد ارض للبناء. فكل اعمامي بنوا هذا المنزل وابي اخذ شقة في الدور الارضي هي بداية هذا المنزل - [00:02:20](#)
والبيت يعتبر مشاع لا يوجد كل هذه الشقق هل نبيع العمارة ثم نقسم المبلغ بالتساوي ولا نقوم باقامة عقود لكل شقة علماً لا يوجد عقود لكل شقة. والله انا عندي مشكلة في فهم صياغة السؤال فانا ارجو السائل ان يتصل علينا مشكورا او مزيداً من - [00:02:59](#)
لكن اذا اردنا ان نقرر المبادئ او قواعد عامة اذا ماتت جدتك فما تركته يعتبر ميراثاً ان كان لها اولاد بنين وبنات فللذكر مثل حظ الانثيين كان قد سبق احد منهم الى البناء في حياتها - [00:03:24](#)

كما انفق في البناء يقوم يحفظ له حقه فيه. ثم الباقي يقسم على وفاق كتاب الله عز وجل. كان في المسألة جوانب غير مفهومة.
ارجو من السائل الكريم ان يكتب اليها او ان يتصل بنا ستجد لأ الرقم في الكنترول في الداخل باذن الله تعالى - [00:03:46](#)